

[7191-2203] إذا قال المؤجر للمستأجر اخرج من بيتي وسأترك

لك من قيمة الإيجار كذا وكذا، فهل يجوز ذلك؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا قال المؤجر للمستأجر اخرج من بيت وسأترك لك من قيمة الايجار فهل يجوز؟ اي نعم اذا تراضوا

على هذا ما في بأس اذا تراضوا على هذا ما في بأس نعم - 00:00:00

اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:22